

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري



أشغال بناء و تعليمة جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح

استشارة عدد 2023/48

* ملف الاستشارة*

- كراس شروط الاستشارة.

- كراس الشروط الإدارية الخاصة.

- وثيقة التعهد

- جدول الأثمان و التفصيل التقديرى



كراس شروط طلب العروض

فهرس

الفصل 1 : موضوع الاستشارة

الفصل 2 : شروط المشاركة

الفصل 3 : احترام شروط الاستشارة

الفصل 4: محتوى الاستشارة

الفصل 5: الضمان الوقتي

الفصل 6: إيضاحات لملف الاستشارة

الفصل 7 : تحديد مبلغ العرض

الفصل 8: فتح الظروف المحتوية على العروض

الفصل 9: تقييم العروض

الفصل 10: إجراءات إبرام العقد





أشغال بناء وتعليق جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح

كراس شروط الاستشارة

كراس شروط الاستشارة

أني الممضي أسفله (الاسم و اللقب و الصفة)
سعيا باسم و لحساب (اسم المؤسسة و العنوان)
أصرح بأنني أطلعت ووافقت على الفصول التالية:

الفصل الأول : موضوع الاستشارة :

تعمل هذه الاستشارة بـ "أشغال بناء و تعلية جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح ".
ويتضمن كراس الشروط الفنية الخاصة محتوى الأشغال بكل دقة.

الفصل الثاني: شروط المشاركة:

يمكن المشاركة في هذه الاستشارة المقاولات التونسية الراغبة في المشاركة و المッチحلة على التأهيل في النشاط ب 0 (المقاولة العامة) صنف 1 أو أكثر.

الفصل الثالث:احترام شروط تقديم العروض و مدة صلاحيتها:

- يجب أن تصل العروض خلال أوقات العمل إلى المكان وفي التاريخ المحددين بالإعلان عن الاستشارة .
- يصبح المرشحون بمجرد تقديم عروضهم ملزمين بها لمدة (90) تسعون يوما ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.
- بمجرد تقديمهم لهذه العروض يعتبر المترشحون قد قاموا بوسائلهم الخاصة وتحت كامل مسؤوليتهم بجمع كل المعطيات التي يرونها لازمة لإعداد عروضهم ولتنفيذ المحكم للتزماتهم.
- تنصي آليا العروض الواردة أو المسلمة بعد آخر أجل حدّ تقديم العروض.

الفصل الرابع: محتوى ملف الاستشارة وطريقة تقديمها :

1- محتوى العروض:

تتكون الاستشارة من :

- الضمان الوقتي

- الوثائق الإدارية

- الضرف « 1 » : يحتوي على العرض الفني،

- الضرف « 2 » : يحتوي على العرض المالي.

2- طريقة تقديم العروض :

يجب تضمين العرض الفني والعرض المالي في ظرف ثالث خارجي يتضمن إلى جانب هذين العرضين وثيقة الضمان الوقتي والوثائق الإدارية. ويكتب عليه عبارة « لا يفتح - استشارة عدد: 48/2023 "أشغال بناء وتعلية جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح " و يوجه هذا الظرف باسم السيد الرئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري، وذلك عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو يسلم مباشرة مقابل وصل إيداع، إلى مكتب الضبط المركزي لوكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري بميناء الصيد البحري بحلق الوادي في أجل لا يتعدى يوم 19/01/2024 (ختم مكتب الضبط المركزي هو المعتمد)، ويحتوي وجوبا على الوثائق التالية:

أ-الضمان الوقتي والوثائق الإدارية:

العمليات المطلوبة	بيان الوثيقة
يودع الضمان الوقتي في شكل مبلغ نقدي لدى القابض بالإدارة المركزية لوكالة ميناء الصيد البحري بحلق الوادي و يقوم وصل الإيداع الأصلي ضمن العرض. يمكن تعويض الضمان المالي الوقتي بالتزام الكفيل بالتضامن ويكون صادرا عن مؤسسة مالية مصادق عليها. (ملحق عدد 01).	- ضمان وقتي مالي بقيمة (1200 د) ألف و مائتي دينار ← أو التزام كفيل بالتضامن الذي يعوضه.
تحرر طبقا للأنموذج المرفق لكراس الشروط و تمضى و تختم من طرف العارض مع بيان التاريخ (ملحق عدد 02)	بطاقة إرشادات عامة حول العارض
الإدلاء بنسخة من المضمون صالح عند آخر أجل لتقديم العروض.	مضمون من السجل الوطني للمؤسسات لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر.
الإدلاء بنسخة صالحة عند آخر أجل لتقديم العروض	نسخة من الترخيص في النشاط: المقاولة العامة ب 0 صنف 1 أو أكثر

الإدلاء بنسخة من الوثيقة.	شهادة في الانخراط في نظام الضمان الاجتماعي
إدراج البيانات طبقاً للأنموذج المرفق لكراس الشروط و يمضى و يختتم من طرف العارض مع بيان التاريخ (ملحق عدد 03).	تصريح في الالتزام بالتأمين
تأشير العارض على كلّ صفحة و إمضاء وختم الصفحة الأخيرة مع بيان التاريخ.	كراس الشروط المشاركة الإدارية و الخاصة

بـ- الضرف « 1 » : يحمل عبارة « العرض الفني » واسم العارض وموضوع الاستشارة ويحتوي على الوثائق التالية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة
قائمة الأعوان المزمع تكليفهم بإنجاز الأشغال موضوع الاستشارة مؤرخة وممضاة	يحرر طبقاً للأنموذج الملحق لكراس الشروط و يمضى و يختتم من طرف العارض مع بيان التاريخ (ملحق عدد 04): تقني سامي اختصاص هندسة مدنية، مع خبرة لا تقل على الثلاث سنوات ، تحسب حسب شهائد العمل وعقود العمل.

جـ- الضرف « 2 » : يحمل عبارة « العرض المالي » واسم العارض وموضوع الاستشارة ويحتوي على الوثائق التالية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة
وثيقة التعهد	يدرج العارض المبلغ الجملي للعرض بلسان القلم وبالأرقام و يقوم بإمضاء وختم الوثيقة مع بيان التاريخ.
جدول الأثمان والتفصيل التقديرى	يدرج العارض الأثمان الفردية بالأرقام دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، يحتسب المجموع لتحديد قيمة العرض المالي دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، يضاف الأداء على القيمة المضافة إلى هذا المبلغ ويدرج المجموع الذي يمثل العرض المالي التقديرى، ثم يقوم بالتأشير على جميع الصفحات وإمضاء وختم الصفحة الأخيرة مع بيان التاريخ

- حالات الإقصاء الآلية: تنصى لجنة الفتح وتقيم العروض آلياً العروض:
- الواردة أو المسألة بعد آخر أجل حدّ تقديم العروض وذلك على إثر التثبت من تاريخ الوصول بالرجوع إلى ختم مكتب الضبط المركزي ،
- التي لم تتضمن وثيقة الضمان الوقتي
- وثيقة التعهد
- جدول الأثمان والتفصيل التقديرى.
- ولا يمكن في هذه الحالات، للمشاركين الذين تم إقصاء عروضهم المطالبة بأى تعويض.



الفصل الخامس: الضمان الوقتي:
5-1: قيمة الضمان الوقتي : على العارض تقديم ضمان مالي وقتي بقيمة ألف و مائة دينار (100.000 د)، يودع الضمان الوقتي في شكل مبلغ نقدي لدى القابضة المركزية للوكالة ويقدم وصل الإيداع الأصلي ضمن العرض. ويمكن تعويض الضمان المالي الوقتي بالتزام الكفيل بالتضامن ويكون صادرا عن مؤسسة مالية مصادق عليها من قبل الوزير المكلف بالمالية.
» يبقى الضمان الوقتي صالح لمدة تسعون (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لل تاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

5-2 : حالات حجز الضمان الوقتي :
 يتم حجز الضمان الوقتي في صورة عدم تقديم الضمان النهائي بالنسبة للعرض الذي تم اختياره بصفة وقته.

5-3: إرجاع الضمان الوقتي:
 يرجع الضمان الوقتي أو يوضع حد لالتزام الكفيل بالتضامن الذي يعوقه حسب الحالات التالية:
 بالنسبة للمشاركين الذين لم تحض عروضهم بالقبول .
 بالنسبة للمشارك الذي تم اختياره، بعد تقديمها للضمان النهائي و ذلك في أجل عشرين يوما من تاريخ تبليغه العقد.

الفصل السادس: إيضاحات لملف الاستشارة:
 يمكن لكل مترشح أن يطلب كتابياً إيضاحات وذلك قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض بخمسة عشر (15) يوما على أقل تقدير. إذا كان الطلب في محله، يتم إعداد ملحق خاص بالتوضيحات يوجه لجميع المترشحين الذين سحبوا كراسات الشروط وذلك قبل التاريخ الأقصى لقبول العروض بعشرة (10) أيام.

كما يمكن مراسلة المترشحين الذين سحبوا كراسات الشروط، قبل التاريخ الأقصى لقبول العروض بعشرة (10) أيام على أقصى تقدير، لتوضيح محتوى الاستشارة أو إدخال تعديلات عليه دون الإخلال بموضوع الاستشارة.

الفصل السابع : تحديد مبلغ العرض:

- يدرج العارض بجدول الأثمان أثمانه الفردية بلسان القلم وبالأرقام، دون احتساب الأداء على القيمة المضافة. وبذلك يتم تحديد قيمة العرض المالي دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- يضاف الأداء على القيمة المضافة إلى هذا المبلغ ويدرج المجموع، الذي يمثل العرض المالي التقديرى، ضمن وثيقة التعهد.
- يجب أن يدرج العارض ضمن جدول الأثمان و التفصيل التقديرى جميع الأثمان الفردية المنصوص عليها. ويعتبر كل ثمن فردي لم يتم التنصيص عليه مدرجا ضمن بقية الأثمان وذلك مهما كانت قيمته.
- ترجح الأثمان المكتوبة بلسان القلم على الأثمان المكتوبة بالأرقام.
- يمكن للعارض أن يقترح تخفيضات على مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، وذلك في شكل مبالغ محددة أو نسبة مئوية تطبق على جميع الأثمان الفردية. و يتبعن على العارض أن ينص على هذه التخفيضات بالأرقام وبلسان القلم ضمن وثيقة التعهد. وفي صورة وجود تضارب بين نسبة التخفيض ومبالغ التخفيض، يتم إصلاح العرض على أساس نسبة التخفيض.
- تتولى لجنة فتح وتقدير العروض إصلاح جميع الأخطاء التي تمت معاييرها بالعروض ثم تقوم عند الاقتضاء بتصحيح مبلغ العرض، دون أن يكون العارض أي حق في الاعتراض.

الفصل الثامن: فتح العروض:

تجتمع لجنة فتح وتقدير العروض في جلسة واحدة لفتح الظروف المحتوية على العروض الفنية والمالية والوثائق الإدارية .
لتوضيح مجال المنافسة يمكن للجنة أن تدعى كتابيا، في الأجل الذي تحدده، المشاركيين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة إلى استيفاء وثائقهم أو الذين لم يمضوا كل الوثائق حسب الصيغ المحددة، للقيام بذلك. ويستثنى من هذا الإجراء وثائق الإقصاء الآلي و الوثائق التي سوف يتم إعتمادها في بقية مراحل تقدير العروض ، إذ ينجر عن عدم تقديم هذه الوثائق إقصاء العرض بصفة آلية.

الفصل التاسع: تقدير العروض:

9-1- المراحل الأولى:
تتولى لجنة فتح وتقدير العروض في مرحلة أولى التثبت بالإضافة إلى الوثائق الإدارية والضمان الوقتي، في صحة الوثائق المكونة للعروض المالية، وتصحح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء ثم ترتيب جميع العروض المالية تصاعديا.

9-2- المراحل الثانية:

9-2-1: تتولى لجنة فتح وتقدير العروض في مرحلة ثانية التثبت في مطابقة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمنا وتقترح إسناده العقد، وذلك بـ:

- توفير رئيس أشغال: تقني سامي اختصاص هندسة مدنية مع خبرة لا تقل عن ثلاثة سنوات (الإدلة بالسيرة الذاتية، نسخ من الشهائد العلمية، شهائد أو عقود العمل وتحسب الخبرة حسب شهائد العمل وعقود العمل).

و إذا تبين أن العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمنا غير مطابق لكراس الشروط ، يتم إقصائه، و يتم إعتماد نفس المنهجية لبقية العروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي تصاعدي.

الفصل العاشر: إجراءات إبرام العقد :

- بعد إتمام العقد بين الطرفين، يتم تبليغه للمقاول، ويتبعن على هذا الأخير القيام بتسجيله وتوفير الوثائق التالية وذلك في أجل أقصاه عشرون (20) يوما:
 - الضمان النهائي (3 %) من القيمة الجملية للعقد المنصوص عليه بالفصل الخامس من كراس الشروط الإدارية الخاصة من تاريخ الت blié ،
 - شهادة في الخلاص مسلمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تتعلق بأخر ثلاثة وذلك بالنسبة للأعون المقررین بالعرض الفني.
 - عقد التأمين لتغطية المسئولية المدنية و جميع المخاطر التي قد تطرأ أثناء إنجاز الأعمال (من التاريخ المحدد لبداية التنفيذ إلى غاية الاستلام الوقتي)

➢ مباشرة بعد توفير الوثائق المطلوبة يتم إصدار الإذن الإداري الخاص ببداية تنفيذ الأشغال .
في صورة عدم وفاء العارض بالتزاماته في الأجل المذكور، يتم إلغاء قرار اختياره لإنجاز الأشغال دون أن يكون له الحق في التظلم. وتتولى الوكالة اتخاذ جميع التدابير القانونية تجاهه و تحمله ما قد ينجر من خسائر لإبرام العقد مع غيره و اعتبار الاستشارة غير مثمرة.

اطلعت ووافقت

العارض





أشغال بناء وتعليق جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح

كراس الشروط الإدارية الخاصة



كراس الشروط الإدارية الخاصة

الشروط التعاقدية

فهرس

الفصل 1 :	موضوع الاستشارة
الفصل 2 :	الوثائق المكونة للعقد وترتيبها التقاضي
الفصل 3 :	التشريع المنطبق على العقد
الفصل 4 :	تعيين المتدخلين
الفصل 5 :	الضمان المالي النهائي و الحجز بعنوان الضمان.....
الفصل 6 :	نوعية العقد
الفصل 7 :	محتوى الأثمان و طبيعتها
الفصل 8 :	تسديد مستحقات المقاول
الفصل 9 :	المحاسب المكلف بالدفع
الفصل 10 :	الرهن
الفصل 11 :	التعiger في كمية الأشغال
الفصل 12 :	تحديد آجال تنفيذ الأشغال
الفصل 13 :	غرامة التأخير
الفصل 14 :	معاينة مكان و ظروف العمل
الفصل 15 :	برنامج الإنجاز - التعاقد الثانوي
الفصل 16 :	مخطط السلامة و حفظ الصحة
الفصل 17 :	مسك دفتر الحضيرة
الفصل 18 :	تركيز الحضيرة
الفصل 19 :	إجراءات الإبعاد المتعددة ضد الأعوان
الفصل 20 :	رفع المعدات و المواد غير المستعملة
الفصل 21 :	الوثائق الواجب تقديمها بعد الإنجاز
الفصل 22 :	الاستلام الوقتي
الفصل 23 :	أجل الضمان
الفصل 24 :	الاستلام النهائي
الفصل 25 :	فسح العقد
الفصل 26 :	تسويه الخلافات
الفصل 27 :	مصاريف تسجيل العقد
الفصل 28 :	صلوحية العقد



كراس الشروط الإدارية الخاصة

الفصل الأول: موضوع الاستشارة :

تعلّق المقتضيات المنصوص عليها بكراس الشروط الإدارية الخاصة هذا بـ "أشغال بناء وتعليق جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح".
ويتضمن جدول الأثمان محتوى هذه الأشغال بكل دقة.



الفصل الثاني: الوثائق المكونة للعقد وترتيبها التفاضلي:

- تتكون الصفة من الوثائق التالية :
- أ- وثائق خاصة للتسجيل:
 - 1: التعهد الذي يمثل وثيقة الالتزام،
 - 2: جدول الأثمان والتفصيل التفصيلي،
 - 3: كراس الشروط الإدارية الخاصة هذا،

في صورة التضارب أو الاختلاف بين الوثائق المكونة للعقد تعتمد الوثيقة الأفضل ترتيباً من بين الوثائق المذكورة أعلاه. غير أنه في حالة وجود تضارب بين بيانات جدول الأثمان والتفصيل التفصيلي وبيانات وثيقة التعهد، فإنَّ بيانات الأثمان المكتوبة بالأحرف على جدول الأثمان والتفصيل التفصيلي هي التي تعتمد وتعدل وجوباً البيانات المخالفة لها وكذلك الأخطاء المادية في العمليات الحسابية.

الفصل الثالث: التشريع المنطبق على العقد :

يخضع هذا العقد للتشريع والترتيب الجاري بها العمل والمطبقة على الصفقات العمومية والخاصة بالأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والنصوص المنقحة والمتممة له.

الفصل الرابع: تعيين المتدخلين

تعرف المصطلحات المعتمدة بهذه الصفة على النحو التالي:

- 1: صاحب المنشأ : وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري أو الوكالة ،
- 2: رئيس المشروع : هو الشخص الذي يتم تعيينه من طرف الوكالة لكي يتولى إدارة ومراقبة ومتابعة أشغال الصيانة،
- 3: المقاول : هو الشخص الطبيعي أو المعنوي المتعاقد مع الوكالة.

الفصل الخامس: الضمان المالي النهائي والجز بعنوان الضمان

5-1: الضمان المالي النهائي :

على المقاول تقديم ضمان نهائي يقدر مبلغاً بـ (3 %) من القيمة الجملية للعقد وذلك في أجل أقصاه 20 يوماً ابتداء من تاريخ تبليغ العقد، يمكن تعويض الضمان المالي النهائي بالتزام الكفيل بالتضامن (ملحق عدد 05) ويكون صادراً عن مؤسسة مالية مصادق عليها من قبل الوزير المكلف بالمالية ويكون مسجل بالقبضة المالية.

في صورة عدم تقديم الضمان النهائي، فإنَّ العقد يعتبر ملغى دون تبييه مسبق و يتم حجز الضمان الودي كما أنَّ الوكالة بإمكانها إجبار المقاول على الامتثال لأحكام العقد وذلك حسب الطرق القانونية المتاحة لها.

يرجع الضمان النهائي أو ما تبقى منه إلى المقاول أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغياً شرط وفاء المقاول بجميع التزاماته و ذلك بانتهاء شهر بعد القبول النهائي للأشغال.

و إذا تم إعلام الكفيل بالتضامن من قبل الوكالة، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة و مضمونة الوصول أو بأي وسيلة تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا الإعلام، بأنَّ العارض لم يف بجميع التزاماته، لا يرجع الضمان النهائي أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه.

في هذه الحالة لا يرجع الضمان النهائي أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغياً إلا بر رسالة رفع اليد تسلمها الوكالة.

5-2: الحجز بعنوان الضمان:

تقوم الوكالة بحجز بعنوان الضمان مبلغاً قيمته (10 %) من المبالغ التي تدفع على الحساب، يمكن تعويض هذا المبلغ المحجوز بطلب من المقاولة، بالتزام الكفيل بالتضامن يحرر طبقاً للأنموذج المرفق (ملحق عدد 6).

يرجع مبلغ الحجز بعنوان الضمان إلى المقاول أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغياً بعد وفاء المقاول بكل التزاماته، و ذلك بعد انقضاء أربعة أشهر من تاريخ القبول النهائي للأشغال.

و إذا تم إعلام الكفيل بالتضامن من قبل الوكالة، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة و مضمونة الوصول أو بأي وسيلة تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا الإعلام، بأنَّ العارض لم يف بجميع التزاماته، لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه.

في هذه الحالة لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغياً إلا بر رسالة رفع اليد تسلمها الوكالة.

الأثمان وخلاص الحسابات

الفصل السادس: نوعية العقد :

يبرم هذا العقد على أساس جدول الأثمان الفردية.

الفصل السابع: محتوى الأثمان وطبيعتها:

1-7 : طبيعة الأثمان:

هذا العقد ذات أثمان ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

الفصل الثامن: تسديد مستحقات المقاول:

8-1: التسبقات:

بعد إتمام إجراءات إسناد العقد، يمكن أن تسند تسبة بنسبة 10 % من القيمة الجملية وذلك شريطة أن يقدم هذا الأخير طلبا صريحا في ذلك و إلتزام كفيف بالتضامن بإرجاع كامل مبلغ التسبة عند أول طلب من الوكالة.

يتم إسترجاع المبالغ المدفوعة بعنوان التسبة بطرحها تدريجيا باعتماد نفس نسبة التسبة من الأقساط التي تدفع على الحساب . و تتولى الوكالة رفع اليد على الضمان المودع بعنوان التسبة وذلك بحسب المبالغ التي تم إسترجاعها بعنوان هذه التسبة.

8-2 : كشوف المعاينة المضادة:

تنصي المعاينات المتعلقة بالخدمات المنجزة إلى كشوف معاينة تحرر بالحضرية بالتتابع مع تقديم الأشغال وتكون مضافة من طرف رئيس المشروع بالتضاد مع المقاول و تتناول العناصر الضرورية لاحتساب الكميات التي ينبغي إدخالها في الحساب ، كما تتناول هذه المعاينات العناصر المميزة الضرورية لضبط الثمن الفردي المراد تطبيقه.

يعتبر على المقاول أن يطلب في الوقت المناسب إجراء معاينات متضادة بالنسبة للخدمات التي قد لا يتسعى إجراء معاينات لاحقة بشأنها، وفي حالة عدم اتصال رئيس المشروع بطلب في هذا الشأن، فإنه لا يكون من حق المقاول إبداء أي تحفظ أو اعتراض.

كما أنه لا يقع احتساب أي مصاريف لم يقع ضبط معاينة متضادة بشأنها.

8-3: كيفية تسديد المستحقات:

أ - كشوف الحسابات الوقتية:

يعتبر على المقاول أن يسلم شهريا لصاحب العمل مشروع كشف حساب وقتي شهري، يضبط مقدار المبلغ الذي يطالب به بموجب الأشغال التي قام بإنجازها، حسب كشوف المعاينة المتضادة ويضبط هذا المقدار على أساس الأسعار الأساسية الواردة بالعقد.

يقوم صاحب العمل بالمعاينات المتعلقة بقبول مشروع كشف الحساب الوقتي والتي تعطي الحق في دفع مبالغ على الحساب، وذلك في أجل لا يتجاوز الثمانية أيام ابتداء من تاريخ الطلب الذي يقدمه المقاول مدعما بالمؤيدات الضرورية.

يقبل صاحب العمل أو يعدل مشروع كشف الحساب الوقتي المعد من قبل المقاول، وهذا يصبح هذا المشروع كشف حساب وقتي .

ب - كشف حساب نهائي:

بعد الإستلام الوقتي يقوم المقاول بإعداد مشروع كشف الحساب النهائي المتضمن للمقدار الجملي للمبالغ التي يمكن أن يطالب بها بموجب إنجاز مجمل الصفة رفقة مشروع كشف الحساب المتعلق بأخر خدمات منجزة.

يتم تبليغ مشروع كشف الحساب النهائي إلى رئيس المشروع في أجل خمسة وأربعون (45) يوما ابتداء من تاريخ الإعلان بالإسلام للأشغال.

يقبل رئيس المشروع مشروع كشف الحساب النهائي المعد من قبل صاحب الصفة أو يعتله. يبلغ مشروع كشف الحساب النهائي ، مضى من قبل رئيس المشروع و مرفقا بمشروع كشف الحساب النهائي المعد من قبل صاحب الصفة إلى رئيس المشروع قبل انقضاء خمسة وأربعون (45) يوما ابتداء من تاريخ تسليم مشروع كشف الحساب المعد من قبل صاحب الصفة.

يصبح مشروع كشف الحساب النهائي المقبول من طرف رئيس المشروع كشفا نهائيا للحساب يبلغ لصاحب الصفة قبل انقضاء تسعون (90) يوما من تاريخ تسليم مشروع كشف الحساب المعد من قبل هذا الأخير.

يجب على صاحب الصفة إرجاع كشف الحساب النهائي مضى في أجل أقصاه خمسة وأربعون (45) يوما تحتسب ابتداء من تاريخ تبليغ كشف الحساب له.

4-8 : آجال تسديد المستحقات:

يتم إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب العقد أو تحرير الوثيقة التي تقوم مقامها. غير أنه في صورة وجود أسباب تحول دون دفع القسط على الحساب أو ما بقي من الحساب يتم إعلام المقاول بذلك في أجل أقصاه (15) خمسة عشرة يوما من تاريخ المعاينة. وفي هذه الحالة

يتم إصدار الأمر بالصرف في أجل أقصاه ثلاثة أيام ابتداء من اليوم الذي يتم فيه المقاول تسوية ملفه حسب الإعلام الذي وجهه إليه.

5-8 : طريقة الخلاص:

ويتم خلاص الطلبات المنجزة في إطار العقد عن طريق تحويل مصافي أو بريدي من طرف العون المكلف بالخلاص إلى الحساب الجاري للمقاول.



الفصل التاسع: المحاسب المكلف بالدفع

يتولى عملية الخلاص العون المؤهل لذلك (المصلحة المالية).

الفصل العاشر: الرهن:

يمكن للمقاول الانتفاع بنظام الرهن طبقاً للتراتيب الجاري بها العمل، ويتوالى العون المكافأ بالدفع متابعة تطبيق هذا الفصل.

الفصل الحادي عشر: التّغيير في كمّيّة الأشغال:

- لا يمكن للمقاول أن يقدم أي اعتراض أو تحفظ في صورة الزيادة أو النقصان في حجم الطلبات ما لم يتجاوز التغيير نسبة 20% من المبلغ الأصلي للعقد.
- تكون قيمة الأشغال المنجزة زيادة على الكميات المقدرة بالعقد الأصلي محاسبة بناء على الأثمان الأساسية المعرفة بقائمة الأثمان والتفصيل التقديرية
- في صورة تجاوز الزيادة ذلك الحد يمكن للمقاول طلب فسخ العقد دون المطالبة بأي غرامة على أن يوجه طلباً كتابياً في هذا الشأن إلى الوكالة في أجل خمسة وأربعين يوماً من تاريخ تسلمه الوثيقة التي تتجزأ عنها الزيادة المذكورة.
- في صورة تجاوز النقصان ذلك الحد فإنه يمكن للمقاول المطالبة إما بفسخ العقد حسب الصيغة والأجال المنصوص عليها أعلاه أو المطالبة بتعويض يضبط بالتراضي أو من المحكمة ذات النظر.
- يتبع على المقاول عدم القيام بأي زيادة في حجم الأشغال ما لم يستلم إذن إداري ل القيام بذلك الأشغال وتعتبر لاغيه الأشغال الغير مدرجة بالعقد والتي تتجزأ بدون ذكر إدارية أو تكون مخالفة لها، ويتحمل المقاول في هذه الحالة كل النفقات الناجمة عنها.

تحديد الأجال وتغييرها

الفصل الثاني عشر: تحديد آجال تنفيذ العقد:

حددت آجال التنفيذ بمائة (100) يوماً تحتسب ابتداء من التاريخ المحدد بالإذن الإداري المتعلق ببداية الأشغال و في حالة حدوث تقليبات جوية أو حالات طارئة خارجة عن نطاق المقاول والتي من شأنها أن تؤدي إلى إيقاف الأشغال فإنه يتم طرح عدد الأيام التي ثبت توقف العمل، فعلاً خلالها، بسبب هذه التقليبات الجوية أو الحالات الطارئة (مبكرة ومدعمة بالمؤيدات والإثباتات) من أجل تنفيذ الأشغال.

الفصل الثالث عشر: غرامة التأخير:

عند حصول تأخير في إنجاز الأشغال وإتمامها وعدم احترام صاحب العقد للأجال المحددة، يكون عرضة لعقوبة تأخير تساوي 2000 / 1 من المبلغ الجملي للأشغال المنجزة بالنسبة لخمسة عشر يوم الأولى، و 1/1000 بالنسبة للأيام الأخرى، و لا يمكن أن يتجاوز المبلغ الجملي للخطايا السقف المحدد بنسبة 5% من مبلغ الحساب النهائي.

يت Helm على المقاول إعلام الوكالة بتاريخ انتهاء الأشغال عن طريق مكتوب مضمون الوصول، وذلك لتفادي أي شك فيما يخص هذا التاريخ.

إنجاز الأشغال

الفصل الرابع عشر: معاينة مكان وظروف العمل:

بمجرد إمضاء المقاول على وثيقة التعهد، يعتبر هذا الأخير مدركاً و مطلعًا على:

- ❖ طبيعة ومكان الأشغال وموقعها الجغرافي،
- ❖ طبيعة الأشغال المطالب بتنفيذها،
- ❖ التدابير الخاصة بتوفير المواد وتخزينها،
- ❖ كل الإجراءات الخاصة بالاتصالات والتقليل وتصريف المياه والكهرباء والوقود،
- ❖ التدابير العامة لإنجاز الأشغال وخاصة منها المعدات الضرورية لها،
- ❖ سبل توفير اليد العاملة.



الفصل الخامس عشر: برنامج الإنجاز و التعاقد الثنائي :

أ- برنامج الإنجاز:

على المقاول أن يقدم إلى رئيس المشروع التفصيلي لإنجاز الأشغال وذلك في أجل 15 يوماً تلي استلام الإذن الإداري الذي ينص على بداية تنفيذ العقد، يلحق بهذا البرنامج المشروع الخاص بإقامة الحظيرة والمنشآت الوقتية.

ب- التعاقد الثنائي:

يمكن للمقاول التعاقد مع مقاول ثانوي لتنفيذ بعض أجزاء العقد شريطة أن يكون قد صرّح بذلك ضمن عرضه، مع العلم أنه لا يوجد أي التزام من قبل الوكالة إزاء المقاول الثنائي.

الفصل السادس عشر: مخطط السلامة وحفظ الصحة في الحضائر:

يجب على المقاول:

- أخذ الاحتياطات اللازمة لعدم إلحاق الضرر بالأسلامك الهوائية و القنوات السطحية و التحتية، و يتحمل كل المصارييف الناجمة لإصلاح هذه الأضرار.
- اتخاذ كامل الإجراءات الخاصة بالنظام والسلامة التي من شأنها أن تجنب الحوادث وذلك سواء بالنسبة للأعون أو للأجانب عن الحضيرة ويتبع على احترام كل الأنظمة والتعليمات التي يتلقاها من السلطات المعنية. وهو مطالب بـ :

- تأمين التغطية والحراسة لحضائره وكذلك وضع الإشارات الخاصة بها سواء داخل الحضيرة أو خارجها، كما يتولى عند اللزوم تسبيح حضائره.
 - اتخاذ كل الاحتياطات الضرورية لكي لا تتسبب الأشغال في مخاطر للأشخاص الأجانب عن الحضيرة وخاصة بالنسبة لحركة المرور إذا لم يقع تحويل وجهتها.
 - اتخاذ الإجراءات المناسبة لتأمين حفظ الصحة بمنشآت الحضيرة المخصصة للأعونان،
 - تحمل كل الإجراءات الخاصة بالتنظيم والسلامة وحفظ الصحة المنصوص عليها أعلاه.
- في حالة عدم احترام المقاول للأحكام المنصوص عليها أعلاه ، وإذا لم يمتثل بعد التبيه عليه كتابياً يمكن لصاحب المنشآت أن يتخذ الإجراءات اللازمة على نفقته المقاول وذلك مع حفظ كامل حقوق التدخل للسلطات المختصة.
- في الحالات الاستعجالية أو في حالات الخطر يمكن اتخاذ هذه الإجراءات دون تبيه مسبق. ولا ينفي تدخل السلطات المعنية أو الوكالة مسؤولية المقاول.

الفصل السابع عشر: مسک دفتر الحضيرة:

يقوم الشخص الذي يتم تعينه من طرف الوكالة لكي يتولى إدارة ومراقبة ومتابعة الأشغال بمسك دفتر الحضيرة وتعميره حيث يتبع عليه أن يدون يومياً وبالصفحة المفتوحة لذلك اليوم البيانات التي تتعلق بالتاريخ، الوسائل البشرية الموجودة بالحضيرة حسب الصنف والعدد والاختصاص، أوقات العمل، المعدات المخصصة للمشروع، الأشغال المنجزة في ذلك اليوم ،المعدات التي تم تزويد الحضيرة بها في ذلك اليوم، الأحوال الجوية، الاجتماعات المتعلقة بالحضيرة و التعليمات الأطراف المتدخلة إن وجدت و جميع البيانات الأخرى المتعلقة بتسيير الأشغال.

ويتم يومياً تعمير دفتر الحضيرة و إمضاءه بالتضاد من قبل ممثل الوكالة و ممثل المقاول (رئيس الحضيرة).

الفصل الثامن عشر: تركيز الحضيرة:

يتحمّل المقاول كل النفقات المتعلقة بإقامة منشآت الحضيرة وصيانتها بما في ذلك المسالك الخاصة والطرقات المؤدية إلى الحضيرة، وتعتبر هذه النفقات ضمن المبلغ المقترح للعقد.

الفصل التاسع عشر: إجراءات الإبعاد المتخذة ضد الأعونان:

من حق الوكالة أن تفرض على المقاول أن يسحب من الحضائر أو الورشات أو المكاتب بسبب عدم الامتثال للأوامر أو القصور أو انعدام الأمانة، كل شخص يشتغل لديه، دون تحويل الوكالة النتائج الناجمة عن هذا الطرد.

الفصل العشرون: رفع المعدات والمواد غير المستعملة:

يتولى المقاول حسب تقدم الأشغال إخلاء وتنظيف الأماكن التي وضعها صاحب المنشآت تحت تصرفه لأجل إنجاز هذه الأشغال وإعادتها إلى حالتها الأولى.

في حالة عدم تنفيذ كل هذه الأحكام أو بعضها، بعد توجيهه إذن إداري في ذلك لم يستجب له المقاول، وبعد انقضاء الأجل المضبوط في التبيه فإن المعدات والتجهيزات والمواد والأنقاض والفوائل التي لم ترفع تنقل وجوباً حسب طبيعتها إما إلى المخازن أو إلى أماكن إلقاء الفضلات على نفقته المقاول وتحت مسؤوليته أو تباع في المزاد العلني.

عند إجراء عمليات بيع بالمزاد العلني يودع حاصل البيع بالخزينة العامة للجمهورية التونسية باسم المقاول بعد طرح المصارييف المنصوص عليها أعلاه.



الاستلام الولي - مدة الضمان - الاستلام النهائي:

الفصل الواحد والعشرون: الاستلام الولي:

يعلم المقاول كتابياً الوكالة بتاريخ الاستلام الولي. ويتولى رئيس المشروع، بعد أن يكون قد وجه الدعوة إلى المقاول القيام بالمعاينات الخاصة بالاستلام الولي والمتمثلة في مراقبة مدى تطابق المواد والخدمات المنجزة وخصوصيات الأشغال.

وتكون هذه المعاينات موضوع محضر يعده رئيس المشروع ويمضيه بمعية المقاول. إذا رفض هذا الأخير الإمضاء يذكر ذلك في المحضر وتوجه إليه نسخة منه. وترفق التحفظات (عدم إنجاز خدمات منصوص عليها بالعقد، سوء الإنجاز...) إن وجدت بالمحضر.

يقرر رئيس المشروع على ضوء هذا المحضر التصرير بالاستلام الولي أو عدم التصرير به، أو بالاستلام الولي المرفق بالتحفظات. فإذا صرّح بالاستلام الولي فإنه يحدد التاريخ الذي اعتمد له نهاية الأشغال.

الفصل الثاني والعشرون: أجل الضمان:

تكون مدة الضمان سنة ابتداء من تاريخ مفعول الاستلام الولي ويتبع على المقاول طيلة هذه المدة تلافي النقصان وإصلاح سوء الإنجاز موضوع التحفظات المرفقة للاستلام الولي إن وجدت. كما يتبع على تدارك كل خلل نبه إليه رئيس المشروع حتى يعود المنشآت كما كان عند الاستلام الولي أو بعد إصلاح النقصان الملاحظة أثناء هذا الاستلام.

الفصل الثالث والعشرون: الاستلام النهائي:

عند انقضاء أجل الضمان يطلب المقاول كتابياً إجراء عملية الاستلام النهائي. إذا لم يكن عند انقضاء هذا الأجل قد أجز الأشغال والخدمات المطلوب بإنمامها عند الاستلام الولي أو أثناء مدة الضمان، يمدد في أجل الضمان حتى الإنجاز الكامل للطلبات سواء تم ذلك من قبل المقاول أو وجوباً على نفقته وتحت مسؤوليته.

يدون الاستلام النهائي بمحضر يعده فوراً صاحب العمل ويمضيه بمعية المقاول.

فسخ العقد – تسوية الخلافات

الفصل الرابع والعشرون: فسخ العقد:

إذا لم يف المقاول بالتزاماته ولم يمثل لأحكام العقد أو لمقتضيات الأذون الإدارية توجه له الوكالة تبليغها بواسطة رسالة مضمونة الوصول تدعوه فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التبليغ. وبانقضاء هذا الأجل وذا لم يمثل المقاول لهذا التبليغ، يمكن الوكالة فسخ العقد دون اتخاذ أي إجراء آخر أو تكليف من يتولى إنجازها طبقاً للتراتيب الجاري بها العمل وعلى حساب المقاول . كما يمكن للمقاول طلب فسخ العقد في حالة توقف الانجاز لأكثر من اثنى عشرة (12) شهراً بطلب تأجيل أو عدة طلبات تأجيل صادرة عن الوكالة.

يجب على المقاول تقديم طلب فسخ مرفقاً بطلب التعويض عند الاقضاء بمكتوب مضمون الوصول أو مباشرة مقابل وصل استلام في أجل أقصاه ستون (60) يوماً من انتهاء العقد (12) شهراً.

يجب على المقاول أن يبين ضمن مطلبـه قيمة التعويض المطلوب والأسس والمؤشرات المعتمدة في تقديره ويكون هذا المطلب مرفقاً بجميع الوثائق والمؤيدات المثبتة لذلك، وتنوّلـ لجنة فتح والتقييم دراسة هذا الطلب وإعداد تقرير في الغرض تعرضه على المشتري العمومي، ويتضمن هذا التقرير رأيـ لجنة تقييم العروض بخصوص طلبات المزورـ واقتراحـها في الغرض.. في جميع الحالـات يتمـ ضبطـ الطلـبات المنجزـة والـتي هي بـصـددـ الإنجـازـ والمـوـادـ الـتـي تمـ تزوـيدـهاـ لـإنـجازـ الأـشـغالـ وـاتـخـاذـ الإـجـراءـاتـ التـحـفـظـيـةـ. وـيـقـعـ تـضـمـنـ هـذـهـ الـمـعـطـيـاتـ فـيـ كـشـفـ حـاسـبـ تـعـدـهـ الـوـكـالـةـ وـتـبـلـغـهـ لـلـمـقاـولـ بـوـاسـطـةـ الـبـرـيدـ مـضـمـونـ الـوصـولـ أوـ بـمـاـشـرـةـ مـقـابـلـ وـصـلـ اـسـتـلامـ.

الفصل الخامس والعشرون: تسوية الخلافات:

يمكن عرض النزاعات و الخلافات الحاصلة بين الأطراف المتعاقدة على أنظار اللجنة الاستشارية لفض النزاعات بالحسنى حسب مقتضيات الفصول المدرجة بالباب الثالث-القسم الثاني من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 الصادر بتاريخ 13 مارس 2014 (من الفصل 185 إلى الفصل 190).

إذا تعدّ الوصول إلى حل تقبله الأطراف المتعاقدة، تكون هذه النزاعات من أنظار المحاكم المختصة بتونس العاصمة.

الفصل السادس والعشرون: مصاريف تسجيل العقد:

تحمـلـ معـالـيمـ تـسـجـيلـ هـذـهـ العـقـدـ عـلـىـ نـفـقـةـ الـمـقاـولـ. كـماـ يـتـعـينـ عـلـىـ هـذـاـ الـأـخـيرـ تـسـجـيلـ التـزـامـ الـكـفـيلـ بـالتـضـامـنـ الـمـعـوـضـ لـلـضـمـانـ الـنـهـائـيـ.

الفصل السابع والعشرون: صلوحيـةـ العـقـد:

لا يكون هذا العقد صالحـاً إلاـ بـعـدـ أـنـ تـتـمـ المـصادـقةـ عـلـيـهـ وـإـمـضـائـهـ مـنـ قـبـلـ السـيـدـ الرـئـيـسـ المـديـرـ الـعـامـ لـوـكـالـةـ موـانـيـ وـتجـهـيزـاتـ الصـيدـ الـبـحـريـ.

اطلع ووافق عليه

العارض



الملحق

- ملحق عدد 01** : الضمان الوقتي
- ملحق عدد 02** : بطاقة إرشادات عامة
- ملحق عدد 03** : تصریح في الالتزام بالتأمين
- ملحق عدد 04** : قائمة في الأعوان
- ملحق عدد 05** : الضمان النهائي
- ملحق عدد 06** : الحجز بعنوان الضمان
- ملحق عدد 07** : الالتزام كفيل بالتضامن بعنوان تسبيقة



**ملحق عدد 1
مثال التزام الكفيل بالتضامن
(المعرض للضمان الوقتي)**

- إني الممضى أسفه - نحن الممضون أسفه (1):
..... لـ (2) :

أولاً : أشهد - نشهد - أن (3)
تمت المصادقة عليه - عليها من وزير المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وأن هذه المصادقة لم يقع الرجوع فيها وأن (3)

قد دفع - دفعت إلى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ
مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع مبلغ.

ثانياً : أصرح - نصرح أنتي أكفل - أنا نكفل - بصفتي - بصفتنا وبوجه التضامن (4)
القاطن بـ (5)

عنوان مبلغ الضمان الوقتي قصد المشاركة في (6) الإستشارة المعلن عنها بتاريخ من طرف (7) وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري والمتعلق بـ : "أشغال بناء وتعليق جزء من السياج بميناء

الصيد البحري بغار الملح "

حدد مبلغ الضمان الوقتي بـ : ألف و مائتي دينار (بالأحرف) ، وبـ 200.000 1 دينار (بالأرقام)
ثالثاً : ألتزم - نلتزم بدفع المبلغ المضمون فيه المذكورة أعلاه والذي قد يكون العارض مدينا به عنوان إستشارة عدد 2023/48 عند أول طلب كتابي تقدم به وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

يبقى هذا الضمان صالحًا لمدة تسعون (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

حرر بـ في
إمضاء وختم الضامن

الاسم ولقب للممضى أو للممضين	-1
الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة	-2
الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة	-3
اسم العارض (ذات طبيعة) أم الاسم الاجتماعي للعارض (ذات معنوية).	-4
عنوان صاحب العرض	-5
طلب العروض أو الاستشارة	-6
المشتري العمومي	-7

ملاحظة: يتعين استعمال مطبوعة تحمل هوية البنك.



ملحق عدد 02

بطاقة إرشادات عامة

أشغال بناء و تعلية جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح

- الاسم الاجتماعي :

الطبيعة القانونية :

عنوان المقر :

الهاتف :

الفاكس :

العنوان الإلكتروني :

المعرف الجبائي :

عدد أعون التأطير الفنيين :

الطرف المؤهل لإمضاء الوثائق المتعلقة بالعرض :

(الاسم ولقب والصفة)

حرر بـ في

إمضاء وختم العارض



ملحق عدد 03

تصريح في الالتزام بالتأمين

أشغال بناء وتعليق جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح

- إني الممضى أسفه:

(الاسم ولقب والصفة)

- ممثل شركة:

(الاسم الاجتماعي وعنوان)

أتعهد في صورة اختياري للقيام بإنجاز **أشغال بناء وتعليق جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح** بابرام عقد تأمين مهنى يغطى جميع المخاطر التي يمكن أن تطرأ أثناء إنجاز الأشغال وذلك طبقاً للأحكام التي تنص عليها كراس الشروط الإدارية الخاصة و النصوص القانونية.

◆ موضوع التأمين:

جميع الأشغال المتعلقة بإنجاز العقد

◆ المخاطر المؤمنة:

- تأمين أعوان المدرجين بالعرض الفئي ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية،
- التأمين على المسؤلية المدنية و المهنية تجاه الغير،
- التأمين على المخاطر المرتبطة بالحضيرة

◆ المبلغ المؤمن:

مبلغ التأمين هو المبلغ التعاقدى

◆ مدة التأمين:

بداية من انطلاق الأشغال إلى غاية الاستلام الواقتى.

أتعهد بالتأمين لدى شركة تأمين مصادق عليها من طرف وزير المالية.

تدرج المصارييف الناتجة عن التأمين ضمن الأسعار الفردية ولا يمكن في أي حال من الأحوال أن تكون موضوع خلاص منفصل.

حرر بـ في

إمضاء وختم العارض



ملحق عدد 04

تركيبة الفريق المتدخل

أشغال بناء وتعليق جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح

قائمة الأعوان المزمع تكليفهم بإنجاز الأشغال

الإسم و اللقب	المؤهلات أو الشهادات العلمية	الخبرة (عدد السنوات)	المهام أو الخطة المكلف بها

ملاحظة:

- على العارض الإدلاء بالسيرة الذاتية المفصلة وبنسخة من الشهادة العلمية، وشهائد العمل وعقود العمل.
 - تحسب الخبرة بالنسبة لحاملي الشهادات عن طريق شهائد العمل وعقود العمل .

.....، بتأريخ: حرر في

ختم و إمضاء العارض



**مثال التزام الكفيل بالتضامن
(المعرض للضمان النهائي)**

أنا الممضي أسفه – نحن الممضون أسفه (1) :
عامل بصفتي - بصفتنا : لـ (2) :
أولاً : أشهد
..... تمت المصادقة عليه
..... نشهد – أن (3)
عليها من وزير المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم
الصفقات العمومية، وأن هذه المصادقة لم يقع الرجوع فيها وأن (3)
قد أودع – أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ
مبلغ الضمان القار الذي قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا
الضمان لم يقع ارجاعه.

ثانياً : أصرح – نصرح أني أكفل – أنا نكفل – بصفة شخصية و بالتضامن (4) :
القاطن بـ (5)
بعنوان الضمان النهائي الذي التزم به بصفته صاحب الصفقة عدد المبرمة مع (6) وكالة مواني وتجهيزات
الصيد البحري بتاريخ
..... والمسجلة بالقبضة المالية (7)
والمتعلقة بـ (8) "أشغال بناء تعليبة جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح".
حدد مبلغ الضمان النهائي بنسبة 3 % من مبلغ الصفقة و هو ما يوافق
دينار (بالأحرف)،
ثالثاً : ألتزم – نلتزم وبالتضامن بدفع المبلغ الممضون فيه والمذكور أعلاه و الذي يكون صاحب الصفقة مدينا به بعنوان
الصفقة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي تتقدم به وكالة مواني وتجهيزات الصيد البحري دون أن يكون لي (لنا)
إمكانية إرجاء الدفع أو إثارة أي نزاع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.
رابعاً : عملا بأحكام الفصل 108 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه، يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا
شرط وفاء صاحب الصفقة بجميع التزاماته و ذلك باتضاء شهر بعد (9) القبول النهائي بدون تحفظات للأشغال.

و إذا تم إعلام صاحب الصفقة من قبل الوكالة، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة و مضمونة الوصول
أو بأي وسيلة تعطي تاریخا ثابتا لها الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن.
وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا إلا بر رسالة رفع اليد تسلّمها الوكالة.

حرر بـ في
إمضاء وختم الضامن

- 1- الاسم واللقب للممضي أو للممضين
- 2- الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة
- 3- الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة
- 4- اسم صاحب الصفقة
- 5- عنوان صاحب الصفقة
- 6- المشتري العمومي
- 7- ذكر مراجع التسجيل لدى القبضة المالية
- 8- موضوع الصفقة
- 9- القبول الولي أو القبول النهائي للطلبات.

ملاحظة: يتعين استعمال مطبوعة تحمل هوية البنك.



**ملحق عدد 06
مثال التزام الكفيل بالتضامن
(الموضع للحجز بعنوان الضمان)**

أنا الممضي أسفه – نحن الممضون أسفه (1):
عامل بصفتي - بصفتنا :
لـ (2) :
أولاً : أشهد – نشهد – أن (3)
تمت المصادقة عليه – عليها من وزير المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وأن هذه المصادقة لم يقع الرجوع فيها وأن (3)
قد أودع – أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ
مبلغ الضمان القار الذي قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا

الضمان لم يقع إرجاعه
ثانيا : أصرح – نصرح أني أكفل – أنتا نكفل – بصفة شخصية و بالتضامن (4)
القاطن بـ (5).
بعنوان مبلغ الحجز بعنوان الضمان الذي التزم به بصفته صاحب الصفقة عدد المبرمة مع (6) وكالة مواني وتجهيزات الصيد البحري بتاريخ المسجلة بالقباضة المالية (7)

والمتعلقة بـ (8) " أشغال بناء تعلية جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح ".
حدد مبلغ الحجز بعنوان الضمان بنسبة 10 % من مبلغ الصفقة و هو ما يوافق دينار دينار (بالأحرف)، دينار (بالأرقام).

ثالثا : التلزم وبالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه و الذي يكون صاحب الصفقة مدinya به بعنوان الصفة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي تقدم به وكالة مواني وتجهيزات الصيد البحري دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إرجاء الدفع أو إثارة أي نزاع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي أي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

رابعا : عملا بأحكام الفصل 111 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه، يصبح التزام الكفيل بالتضامن لا غيا شرط وفاء صاحب الصفقة بجميع التزاماته و ذلك بانقضاء أربعة أشهر (9) من تاريخ القبول النهائي للأشغال.

و إذا تم إعلام صاحب الصفقة من قبل الوكالة ، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة و مضمونة الوصول أو بأي وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلان، بأنه لم يف بجميع التزاماته، يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن. وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لا غيا إلا برسالة رفع اليه تسلمه الوكالة..

حرر بـ في
إمضاء وختم الضامن

1. الاسم ولقب للممضي أو للممضين
2. الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة
3. الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة
4. اسم صاحب الصفقة
5. عنوان صاحب الصفقة
6. المشتري العمومي
7. ذكر مراجع التسجيل لدى القباضة المالية
8. موضوع الصفقة
9. القبول الوليقي أو القبول النهائي للطلبات.

ملاحظة: يتعين استعمال مطبوعة تحمل هوية البنك.



**ملحق عدد 07
مثال التزام الكفيل بالتضامن
(بعنوان التسبة)**

أنا الممضى أسفه - نحن الممضون أسفه (1):

عاملًا بصفتي - بصفتنا (2):

أولاً : أشهد - نشهد - أن (3)

تمت المصادقة عليه - عليها من وزير المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3)

قد أودع - أودع لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ
مبلغ الضمان القار و قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.

ثانياً : أصرح - نصرح أنتي أكفل - إننا نكفل بصفة شخصية و بالتضامن (4)
و القاطن بـ (5)
بعنوان مبلغ التسبة التي التزم به بصفته صاحب الصفقة عدد المبرمة مع (6) وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري بتاريخ المسجلة بالقاضية المالية (7)
و المتعلقة بـ (8) "أشغال بناء تعلية جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح".

حد مبلغ التسبة بـ
دينار (بالأرقام)
دينار (بالأحرف)

ثالثاً : ألتزم - نلتزم وبالتضامن بدفع مبلغ التسبة المضمون فيه المذكور أعلاه والذي يكون صاحب الصفقة مدينا به عنوان الصفقة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي تقدم به وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري دون أن تكون لي -(لنا) إمكانية إرجاء الدفع أو إثارة أي نزاع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

ويوضع حد لإلتزام الكفيل بالتضامن وعنوان التسبة بعد استرجاع وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري كامل مبلغ التسبة طبقاً للفصل الثامن (1-08) من كراس الشروط الإدارية الخاصة .

حرر - في

إمضاء وختم الضامن

الاسم ولقب للممضى أو الممضين	-1
الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة	-2
الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة	-3
اسم صاحب الصفقة	-4
عنوان صاحب الصفقة	-5
المشتري العمومي	-6
ذكر مراجع التسجيل لدى القاضية المالية.	-7
موضوع الصفقة	-8

ملاحظة: يتعين استعمال مطبوعة تحمل هوية البنك.





أشغال بناء تعليمة جزء من السياج بميناء الصيد البحري بغار الملح

▪ وثيقة التعهد

▪ جدول الأثمان و التفصيل التقديرى



REPUBLIQUE TUNISIENNE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE,
RESSOURCES HYDRAULIQUES ET DE LA PÊCHE
AGENCE DES PORTS ET DES INSTALLATIONS DE PÊCHE



**TRAVAUX DE REHAUSSEMENT D'UNE PARTIE
DE LA CLOTURE EXTERIEUR AU PORT DE PECHE
DE GHAR EL MELH**

BORDEREAU DES PRIX



BORDEREAU DES PRIX

N° DES PRIX	DESIGNATION	U	Q	PRIX UNITAIRE HTVA (DT)	PRIX TOTAL HTVA (DT)
1	Démolition des arcs existant : Démolition des arcs pour la bonne exécution et la préparation de la pose des briques de toutes hauteurs, cette tâche sera réalisée soigneusement. Y compris chargement et déchargement des gravats à la décharge publique et la réparation de l'enduit endommagé et toutes sujétions. L'unité :				
2	Décapage d'enduit pour pose de briques : Décapage d'enduit existant d'une bande de 20cm de largeur d'une longueur approximative mentionnée dans le plan pour la pose des briques de toutes épaisseurs et toutes hauteurs, cette tâche sera réalisée soigneusement. Y compris chargement et déchargement des gravats à la décharge publique et toutes sujétions. Le mètre carré :	m ²	140
3	Décapage et réparation d'enduit endommagé : Décapage de l'enduit éclaté de toutes épaisseurs et de toutes hauteurs y compris chargement et transport des déchets aux décharges publiques avec nettoyage, finition du site. Réparation d'enduit sur mur de clôture pour toutes sortes de surfaces, en trois couches de 2,5 cm d'épaisseur totale: *la 1ère est une couche d'accrochage exécutée par un mortier de ciment dosé à 500 kg/m ³ de Ciment CEMI, fortement projetée. la 2ème couche est un sous enduit exécuté au mortier batard dosé à 250 kg de ciment CEMI et 150 kg de chaux hydraulique par m ³ de sable d'oued fouette à la truelle, dresse à la règle sur repères continus et peignes. La 3ème couche est un enduit de finition au mortier batard dose à 150 kg de ciment CEMI et 250 kg de chaux/m ³ de sable d'oued finement frottasse, y compris confection des arrêts au mortier de ciment. y compris fourniture, confection et mise en œuvre des mortiers, et toutes sujétions. Le mètre carré :	m ²	350
4	Réparation du béton éclaté Ce prix rémunère le traitement des armatures et reconstitution des bétons, il comprend : 1- Brossage de l'acier et du béton pour enlever la rouille et les parties non adhérentes. 2- Passivation des armatures apparentes en appliquant du revêtement anti-rouille des armatures qui a des				



	<p>caractères généraux physiques et chimiques suivantes :</p> <ul style="list-style-type: none"> * Contient des adjuvants inhibiteurs de corrosion ; * Capacité élevée permet d'assurer une protection contre l'eau, les chlorures et le gaz carbonique. * Adhérence sur béton > 2MPa ; * Adhérence sur acier = 2MPa ; * Densité du produit frais = 1.65. <p>3- La réparation de la surface de reprise comprenant nettoyage et dépoussiérage et mise en place d'une couche d'accrochage pour les bétons coulés qui aura comme caractères généraux :</p> <ul style="list-style-type: none"> * Très forte adhérence sur l'ancien béton ; * Etanche aux liquides et la vapeur d'eau ; * Durcit sans retrait, * Utilisable même sur des bétons humides ; * Durcit sans rester poisseux même lorsque l'aire est humide ; * Résistance mécanique élevée à la compression et à la traction par flexion. <p>Ces résistances mécaniques sont proches de leur maximum au bout de 4 jours à 20° C.</p> <ul style="list-style-type: none"> * Viscosité du mélange à 20° C et à 40° C. <p>4- Exécution d'enduit sur béton pour toutes sortes de surfaces, en trois couches d'épaisseur variable</p> <ul style="list-style-type: none"> * la 1ère est une couche d'accrochage exécutée par un mortier de ciment dosé à 500 kg/m³ de Ciment HRS, fortement projetée. * la 2ème couche est un sous enduit exécuté au mortier batard dosé à 350 kg de ciment HRS par m³ de sable d'oued fouette à la truelle, dresse à la règle sur repères continus et peignes. * La 3ème couche est un enduit de finition au mortier batard dose à 400 kg de ciment HRS/m³ de sable d'oued finement frottasse, y compris confection des arrêts au mortier de ciment. <p>y compris fourniture, confection et mise en œuvre des mortiers, et toutes sujétions.</p> <p>Le mètre carré : m² 30</p>		
5	<p>Béton armé en élévation :</p> <p>Exécution du béton armé de ciment H.R.S dosé à 350Kg/m³ pour chainages et poteaux y compris fourniture ,scellement des tiges conformément aux recommandations du plan ci joint , façonnage et mise en place des aciers, confection de béton, coffrage, décoffrage, étalement, vibration, fourniture et mise en place d'isorels mou pour les joints de dilatations et toutes sujétions.</p> <p>Le mètre cube : m³ 20</p>		
6	<p>Cloison de 0,20m finie:</p> <p>Exécution des cloisons de 20 cm d'épaisseur finie en briques creuses de 12 trous posées à champ pour clôture de toutes hauteur , hourdées au mortier de</p>		



	ciment dosé à 400 kg/m3, y compris finition, jointement, coffrage, décoffrage, toute fournitures et toutes sujétions de mise en œuvre et de bon exécution Le mètre carré :	m²	360
7	Enduit extérieur Enduit extérieur de 2,50cm d'épaisseur composé d'une couche d'accrochage de 1,5cm au mortier de ciment dosée à 400kg/m3, une couche au mortier bâtarde de 1,5cm dosé à 400kg de ciment, finement frottassée y compris repiquage, préparation de la surface et toutes sujétions. Le mètre carré :	m²	1350
8	Peinture à l'eau sur mur extérieur: Peinture sur enduit en trois couches et une couche de Rexim y compris ratissage, ponçage, grattage, brossage très soignés, égrenage, époussièrage, rebouchage des imperfections, ton au choix de l'administration . Le mètre carré :	m²	2780		
9	Fermeture des trous (10x20)cm² dans les murs de clôtures Fermeture des trous dans le mur de clôtures avec le déchet de briques y compris une couche d'enduit intérieur et extérieur et toutes sujétions L'unité :	U	115		
10	Construction d'un mur de clôture en brique Ce prix rémunère (selon plans) : - Démolition de la clôture excitante : Démolition d'un mur de clôture de toutes natures de longueur environ 2x25ml et de hauteur variable y compris tout les éléments qui le constituent: enduit, poteaux, semelles, longrines, dechet de briques ect... , transport des déchets à la décharge publique, nettoyage des lieux et toutes sujétions. - Fouilles en rigoles ou en puit : Fouilles en rigoles ou en puits, à toutes profondeurs et dans toutes natures de terrain pour gros béton . y compris le dressement des parois et des fonds de fouilles, chargement, transport, déchargement des déchets et toutes sujétions. Y compris remblais mis en déblais dans les nouvelles fouilles et toutes sujétions - Gros béton en fondation : Gros béton en fondation dosé à 250Kg H.R.S de ciment /m3 de béton y compris confection, mise en œuvre, coffrage jointif épuisement des eaux s'il y a lieu avant coulage et toutes sujétions, le gros béton sera coulé et damé par couches de 20cm au maximum avec caillasse 20/40. - Béton de propreté : Béton de propreté ep 5cm sous longrines dosé à 200 kg/m3 de ciment HRS par mètre cube de béton y compris mise en œuvre , et toutes sujétions - Béton armé : béton armé dosé à 350Kg/m3 de ciment H.R.S pour semelles , longrines et poteaux y compris fourniture, façonnage et mise en place des aciers, confection de béton, coffrage, décoffrage, étaiement, coulage à toutes hauteurs, vibration, fourniture et mise en place d'isorels mou pour les joints de dilatations conformément au plan de ferrailage ci joint et toutes sujétions. - Cloison de 0,20m finie : Exécution des cloisons de 20 cm d'épaisseur finie en briques creuses de 12 trous posées sur champ				



	<p>pour clôture de 3m de hauteur , hourdées au mortier de ciment dosé à 400 kg/m3, y compris finition, jointement, coffrage, décoffrage, toute fournitures et toutes sujétions de mise en oeuvre et de bon exécution</p> <ul style="list-style-type: none"> - Enduit des trois faces : Enduit de 2,50cm d'épaisseur composé d'une couche d'accrochage de 1,5cm au mortier de ciment dosée à 400kg/m3, une couche au mortier bâtarde de 1,5cm dosé à 400kg de ciment, finement frottassée y compris repiquage, préparation de la surface et toutes sujétions. - Peinture à l'eau sur tous faces du mur: Peinture sur enduit en trois couches et une couche de Rexim y compris ratissage, ponçage, grattage, brossage très soignés, égrenage, époussièrage, rebouchage des imperfections, ton au choix de l'administration <p>Le mètre linéaire fini :.....</p>	ml	50
11	<p>fermeture des accès</p> <p>Fermeture des accès avec une structure en acier galvanisé a chaux y compris établissement d'un dossier exécution pour la structure selon les contrainte de site approuvé par l'APIP ,fourniture et pose de la structure, façonnage, coupes soudure chutes et pertes, scellement, quincaillerie, et toutes sujétions</p> <p>l'unité:.....</p>	U	2
	Total HTVA		
	TVA 19%		
	Total TTC		

Arrêté le présent bordereau des prix et détail estimatif à la somme de (en toutes lettres et en DT)

.....en TTC.

Lu et accepté par
L'entrepreneur
(Nom et Prénom, Cachet et Signature)



وثيقة التعهـد

إنني الممضى أسفلاه:

بصفتي و باسم مقاولة:

معرف جبائي:

و الكائن مقرها :

بعد الاطلاع على مكونات الملف الخاص بالاستشارة المتعلقة بأشغال بناء و تعليمة جزء من السياج بميناء الصيد
البحري بغار الملح لسنة 2023 ، التزم و أتعهد:

1 - القيام بإنجاز الأشغال طبقاً للمقتضيات الفنية والإدارية المنصوص عليها بجدول الأسعار والتفصيل

التقديرى و ذلك بوضع الأسعار لكل فصل على حده و قد أوفرت الحساب بلسان القلم على المبلغ التالي:

المبلغ الجملي بدون احتساب الأداء على القيمة المضافة :

نسبة و مبلغ التخفيضات (إن وجدت) :

المبلغ الجملي بدون احتساب الأداء على القيمة المضافة بعد التخفيض :

مبلغ الأداء على القيمة المضافة:

المبلغ الجملي باحتساب الأداء على القيمة المضافة:

المبلغ الجملي باحتساب الأداء على القيمة المضافة (بلسان القلم) :

2 - حددت مدة انجاز أشغال بمائة (100) يوما بما في ذلك أيام الأحاداد و العطل وحددت عقوبة يومية مساوية

لما قدره 2000 / 1 من حساب المبلغ النهائي للأشغال المنجزة في صورة التأخير في الانجاز

3 - يبقى عرضي صالحاً لمدة 90 يوماً من تاريخ آخر أجل لقبول العروض

4 - لا أطلب بأي مراجعة للأسعار أو أي تعويض آخر في حال ارتفاع محتمل للأسعار المواد، أسعار

المحروقات أو يد عاملة .

5 - أصرح أنني مرسم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت عدد :

و أتعهد عند الخلاص بمد الإداره بوثيقة من طرفها


6 - يقع تحويل المبالغ المنطة بعهدة الإداره إلى حسابي المفتوح باسمى بـ


تحت عدد فرع

المتعهـد




VUE EN PLAN ET ZONE D'INTERVENTION DE REHAUSSEMENT
DE LA CLÔTURE EXTÉRIEUR







**DETAIL CLOTURE GHAR EL MELAH
ELEVATION ETAT REAMENAGER DE JOINT 13 A 16
REHAUSSEMENT DE 30 CM DANS LES RIVES DE JOINT**




DETAL CLOTURE GHAREL MELAH
ELEVATION ETAT REAMENAGER DE JOINT 17 A 33 SAUF JOINT 20&21
REHAUSSEMENT DE 50CM DANS LES RIVES






Détail "A" Surélévation des plateaux coulé à mis hauteur




Détail scelllement plateau sur semelle existante

Fermeture des accès avec une structure en acier galvanisé
NB: l'entreprise doit établir un dossier d'exécution pour le détails de la structure en acier galvanisé selon les contrainte de site


DETAIL FERMETURE DES ACCES CLOTURE GHAR EL MELAH ELEVATION



**DETAIL CLOTURE H=3.00m /TN
(ELEVATION DE JOINT 20 & 21)**





VUE EN PLAN




DETAILS TYPES SUR SEMELLES ISOLEES

A) Au droit du joint de dilatation





Vue en plan semelle




Vue en plan semelle

B) Semelle normale



Vue en plan semelle



Chapeaux (intermédiaire)






TABLEAU DES SEMELLES ISOLEES						
T	y	p	SEMELLE	GROS BETON	Ferrailage	
		a	b	h	A	B
SO	80	80	20	100	100	80
SJ0	80	80	20	100	100	80
					# 5T12	# 5T12

CH(20x10)	2710	20	1 Cad 06/20cm
L0 (20x40)	3TB	40	1cad + 1etr Ø6, e=20cm
PO(20x20)	4T12	20	1 Cad 06/18cm